216403 _ حكم تحية المسجد لخطيب الجمعة ، وحكم جلوسه في المسجد قبل وقت الخطبة .

السؤال

هل على إمام الجمعة أن يصلي ركعتي تحية المسجد قبل الشروع في الخطبة ؟ وهل يمكنه الجلوس في المسجد قبل الصعود للمنبر مدة من الزمن ؛ ساعة أو نصف ساعة قبل الخطبة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

السنة في حق خطيب الجمعة ، أن لا يأتي المسجد ، إلا عند دخول وقت الخطبة ، فإذا دخل المسجد ، فإنه يرقى على المنبر مباشرة ، ولا يصلى تحية المسجد ، هذا الذي يدل عليه فعله عليه الصلاة والسلام .

قال النووي رحمه الله في " المجموع " (4/401): " قال المتولى: يستحب للخطيب أن لا يحضر للجمعة ، إلا بعد دخول الوقت ، بحيث يشرع فيها أول وصوله المنبر; لأن هذا هو المنقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإذا وصل المنبر صعده ، ولا يصلي تحية المسجد , وتسقط هنا التحية: بسبب الاشتغال بالخطبة ، كما تسقط في حق الحاج إذا دخل المسجد الحرام ، بسبب الطواف " انتهى .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين : الخطيب يوم الجمعة ، هل يجوز له صلاة تحية المسجد ويجلس ، أو يصعد إلى المنبر مباشرةً ؟

فأجاب رحمه الله: " هذه المسألة نجيب عنها على وجهين:

الوجه الأول: أن بعض أئمة الجوامع يتقدمون ويأتون في الساعة الأولى أو الثانية ؛ رجاء أن يصيبوا أجر من تقدم ، ثم يصلون ما شاء الله ، ثم يجلسون إلى أن تزول الشمس ثم يقوم فيصعد المنبر ، وهذا اجتهادٌ ، لكنه خلاف الصواب ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يأتي يوم الجمعة ، ويجلس ينتظر الزوال ، ثم يقوم فيسلم على الناس ، بل كان عليه الصلاة والسلام يأتى حين الزوال ، أو حين يريد أن يخطب ، دون أن يتقدم .

الوجه الثاني : أن الخطيب إذا دخل في الوقت الذي يريد أن يخطب فيه ، فإنه لا يصلى ركعتين بل السنة أن يتقدم إلى المنبر ويصعد إلى المنبر ويأتي بالخطبة " .

انتهى من " فتاوى نور على الدرب " لابن عثيمين .

×

وقال الشيخ سعود بن إبراهيم الشريم - إمام الحرم المكي - بعد نقله لكلام أهل العلم في المسألة:

" قلت: وبهذا تعلم أن السنة ألا يبكر الخطيب قبل وقت دخوله ؛ عملاً بهدي النبي صلى الله عليه وسلم ، وأن من فعل ذلك : لم يكن قد فعل محرمًا ، ولكنه فعل ما هو خلاف السنة ، إلا أن بعض المساجد لها من الخصوصية في الواقع ، ما يستلزم حضور الخطيب قبل وقته ، لأسباب ترجع إلى كل مسجد بحسبه ، فمثلاً في المسجد الحرام تقتضي الحال تبكير الخطيب قبل وقت دخوله بزمن يسير ، وهذا أمر لا بأس به ، غير أن الأكمل والأقرب لهدي النبي صلى الله عليه وسلم ألا يدخل الخطيب المسجد إلا إلى منبره مباشرة ، والعلم عند الله تعالى " .

انتهى من " الشامل في فقه الخطيب والخطبة " (ص/77) .

والله أعلم .